

## مآسي الجزائريين ومعاناتهم من خلال تطبيق رخصة التنقل بين 1930 – 1850

الصادق دهاش

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة علي لونيبي البلدية2

[dahaches@hotmail.com](mailto:dahaches@hotmail.com)

تاريخ الإرسال: 2018/11/25؛ تاريخ القبول: 2019/01/04

### tragedies of the Algerians and their suffering through the

**Abstract:** This work is an attempt to show a serious aspect of the suffering of a large number of Algerians who have been under house arrest, that they do not move or do not move elsewhere, to Algeria, in order to paralyze their hostile movements to the French occupation and use this punishment as an excuse to confiscate their lands and their lands and their property and to humiliate and avenge them, eventually becoming slaves and simple workers of the French, but only to gain their daily strength, but how to subject the Algerians to such open and simple methods, they refused what they could by all means.

**Keywords:** Mobility permit; Earths confiscation; Migration; Repressive measures; Control.

الملخص:

هذا العمل محاولة لتبيان مظهر خطير من مظاهر معاناة شريحة كبيرة من الجزائريين الذين فرضت عليهم الإقامة الجبرية، بأن لا يتنقلوا أو ينتقلوا من مكان لآخر داخل الجزائر إلا بوجود رخصة وذلك بهدف شل تحركاتهم المعادية للاحتلال الفرنسي، واستخدام هذه العقوبة ذريعة لمصادرة أراضيهم ومواشيهم وكل ممتلكاتهم وإذلالهم والانتقام منهم، ليصيروا في النهاية عبيدا ومجرد عمال أجراء عند الفرنسيين، لا يفكرون إلا في كسب قوتهم اليومي، ولكن هيهات أن ينحني

الجزائريين لمثل هذه الأساليب المكشوفة وما أكثرها، فقد قاوموها بما يستطيعون بكل الوسائل.

الكلمات المفتاحية: رخصة التنقل؛ مصادرة الأراضي؛ الهجرة؛ إجراءات ردعية؛ الرقابة.

### مقدمة:

تعرض الجزائريون إلى استعمار فرنسي استيطاني خطير لم تشهده البلاد من قبل، فقد أصدرت الإدارة الفرنسية في الجزائر أرمدة كبيرة من القوانين كقانون الأندمجينا العنصري، ومجموعة من الإجراءات الإدارية الاستثنائية التعسفية والانتقامية، ومنها وجوب حصول الفرد الجزائري على رخصة التنقل أو التجوال داخل الجزائر وخارجها، وأما البعد الزمني الذي حصلت فيه هذه الظاهرة (1850) فهو يمثل معلما تاريخيا تضاعفت فيه عدد المهاجرين الاوربيين الجدد الى الجزائر، وبداية التأسيس الفعلي للسياسة العقارية الفرنسية بالجزائر، مع ارتفاع الضرائب والغرامات، كل هذه الأعمال كانت سببا مباشرا لبداية فرض قانون التنقل إلا برخصة. أما سنة 1930 تمثل احتفال فرنسا بمرور قرن على احتلال فرنسا للجزائر، وانتهاء احتلال كامل التراب الجزائري، وبالتالي بداية الإلغاء التدريجي لتطبيق نظام الرخص. وأما أهمية الموضوع فيمكن حصرها في الوقوف على حقيقة السياسة الإستعمارية التعسفية الإستيطانية المبنية على آلية القهر والاستبداد والتشدد والصرامة القانونية من أجل تقييد حرية تنقل الجزائريين وشل تحركاتهم، وأما أهداف هذه الدراسة هو الكشف والتعرف على طبيعة الإدارة الفرنسية القائمة

على التفوق وعدم الاعتراف بمواطنة الجزائريين مساواتهم في الحقوق والواجبات، وأما المنهج المتبع في هذه الدراسة هو المنهج التاريخي التحليلي المناسب لمثل هكذا مواضيع.

أما الإشكالية المطروحة فهي: ما طبيعة رخصة التنقل التي أوجب عليها الجزائريون وما الأهداف الحقيقية من وراء فرض هذه الرخصة؟ ولمعالجة هذه الإشكالية وجب علينا تدعيمها بجملة من الاستفسارات والتساؤلات وهي على النحو التالي: ما أقسام وأنواع هذه الرخص؟ ما مظاهر ومراحل تطبيقها؟ ما خطورتها على حرية الفرد الجزائري؟ وكيف كان رد فعل الجزائري منها؟

الإجراءات الفرنسية العامة الرادعة للإنسان الجزائري:

منذ إلحاق الجزائر بفرنسا بصفة رسمية سنة 1834، أصبحت الإدارة الفرنسية في البلاد تطبق سياسة الجزائر الفرنسية، ومن خلال هذه السياسة كان الاحتلال الفرنسي ينظر للجزائر والجزائريين، كأنهم متاع تتصرف فيهم كما تشاء، بنية العبث بوطنهم وخيراته، لذلك سمحت لإدارتها العسكرية إذلال الجزائريين على الأقل من خلال «تطبيق أقصى الغرامات الفردية والجماعية والسجن والاعتقال» (46 : 2014 Guignard Didier). وفرضت الإدارة الفرنسية عدة حيل وأساليب ووسائل مكررة لمراقبة تحركات السكان الجزائريين سواء أكانوا أفرادا أم جماعات، لمعرفة كل ما كان يدور بين سكان المدن والأرياف، كمعرفة ودراسة نسبة ولادتهم ووفياتهم، ومعاملاتهم التجارية، والتعرف عن قرب لمخططاتهم المناهضة للاحتلال الفرنسي، وماذا يملكون وعلى ماذا

ينفقون، وكانت أخطر وسيلة لمراقبة بدقة ما يحاك ضد المعمرين الفرنسيين، وهذا ما تفتن له الجنرال بيجو، مما جعله يقوم بالاعتماد على زعماء العائلات الكبيرة المعروفة لدى الجزائريين، لأنها أنجع وسيلة في نظر بيجو، لتحقيق الأمن الفرنسي في الجزائر والتحكم في مسالك التجارة الداخلية والخارجية، والأخطر من كل ذلك، «هو تحديد أماكن تواجد عناصر وزعماء المقاومة الشعبية الثائرة ضد الاحتلال الفرنسي، والرافضة له بشتى الطرق والوسائل (Germain)» (Roger, 1955: 251). ومن جهة أخرى كان الجنرال بيجو ودوما قد طلبا من الضباط الفرنسيين العمل بكل ما في وسعهم من أجل «تفتيت وتشتيت القيادات والزعمات الأهلية، خاصة ذات السلطة والنفوذ والتأثير، لكي لا تشكل خطرا في المستقبل على سيادة فرنسا» (يحي بوعزيز، 2007: 15). وبهذا يكون الاحتلال الفرنسي قد فرض على الجزائريين عقوبات جد قاسية ومبالغ فيها، بهدف إذلالهم وتركيعهم والقضاء على أسس مقوماتهم الوطنية والحضارية، لا لشيء إلا لأن الاحتلال الفرنسي جاء مصمما على تطبيق مخططة الاستعماري الجهنمي الذي يرمي إلى تحقيق مشروع «الجزائر الفرنسية» الذي صرح بشأنه السيد مينارفيل (Menerville) قائلا «يتحتم على فرنسا أن تذيب السكان الجزائريين المسلمين في الحضارة الفرنسية لأننا جننا من الشمال لنستقر في الجزائر» (عمار بوحوش، 1997: 193).

وفي حقيقة الامر لم يكن الوجود الفرنسي في نزهة بالجزائر، وإنما كان بهدف الإقامة الدائمة والأبدية، ولتحقق للاحتلال الفرنسي ما خطط

له، قام بإصدار أرماده من القوانين الردعية، وبذلك تكون الإدارة الفرنسية قد أعطت الضوء الأخضر لمسؤوليها العث بالجزائريين وممتلكاتهم وعقائدهم دون الرجوع إلى القانون العام، وتنفيذاً لقانون الإنديجينا الذي ظهر سنة 1871، وهي اجراءات استثنائية فرضت على الجزائريين الذين رفضوا التخلي عن احوالهم الشخصية، ثم اضيفت له بنود جديد مع انطلاقة ثورة بوعمامة 1881، لذلك أصدرت الإدارة الفرنسية سنة 1882 عدة قوانين منظمة له، فطرح قانون الأحوال الشخصية، وقبل ذلك قانون وجوب حصول الجزائريين على رخصة التنقل أو التجوال من منطقة إلى أخرى أو من دوار لآخر سنة 1881، وتم تعطيل قانون الإنديجينا في 7 مارس 1944.

وكان الجزائريون يخضعون إلى نوعين من الإجراءات التعسفية القمعية في نظر الدكتور جمال قنان هما: القضاء العادي (قضاء عسكري وقضاء إسلامي)، والإجراءات القمعية التي تتم خارج السلطة القضائية، «وأوكلت هذه الإجراءات إلى ثلاثة هياكل رئيسية هي: لجان التأديب، الحجز الإداري، المحاكم الزجرية، ومن أهداف هذه الهياكل، كتم كل نفس وخنق كل محاولة في المهد» (جمال قنان، 2004: 32-28). علما بأن كل الإجراءات الردعية التي اتخذتها إدارة الاستعمار الفرنسي ضد الإنسان الجزائري كانت تهدف إلى إدماجه وذوبانه في المنظومة الإدارية والقضائية والحضارية الفرنسية، فهذه الإجراءات ماهي في حقيقة الأمر إلا مجموعة من العقوبات الاستثنائية طبقت بلا رافة ولا إنسانية، دون

أن ننسى تعسف المحاكم الرادعة الصادرة سنة 1902 التي أعطت صلاحيات واسعة للقاضي من أجل نفي أو سجن أي مواطن جزائري بمجرد الشبهة، بالإضافة الى قانون التجنيد الإجباري العنصري الصادر سنة 1912. فكل هذه القوانين الزجرية جاءت للانتقام من الفرد الجزائري الحر المقاوم، الذي رفض سياسة التجنيس والإدماج والفرنسة، كان المراد من فرض الرخصة على الفرد الجزائري، تجريدته من كل ممتلكاته المادية والمعنوية، وعلى رأسها سلب تفكيره وإرادته وهويته ومصادرة مصدر رزقه وهو الارض وتربية المواشي، لأن حركة الجزائري، تفسد عليه مخططه الاستعماري، المبني على الخديعة والمكر والمراوغة والدسائس، والقتل والسجن، وترهيب الآمنين العزل.

### تنافس العسكريين والمدنيين وتفننهم في اذلال الجزائريين:

لابد الإشارة هنا إلى نقطة أساسية، وهي أن ملاك الأراضي في الجزائر كانوا منسجمين بين ما يعرف بالتقسيم الجغرافي المناطقي والتقسيم الترابي قبل الاحتلال الفرنسي، هذا الأخير الذي قام بخلخلة المجتمع الجزائري في بنيته الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، خاصة عندما قام بتضييق الخناق على تحرك وتنقل المواطن الجزائري، وبخاصة الإنسان البدوي، مما تولد عنه مشكل خطير تمثل في صعوبة تنقل الجزائريين من منطقة لأخرى، من الريف إلى المدينة أو العكس، لأن إدارة الاحتلال الفرنسي فهم جيدا بأن « الإنسان البدوي الجزائري أصبح يمثل لها مشكلا حقيقيا أمام تمدد وتوسع الاحتلال الفرنسي» (17:1980 Marouf, Nadir).

وترتب عن تطبيق سياسة قمع وتجويع وسلب ونهب مقدرات الجزائريين البسيطة إلى سحق الطبقة الريفية، والتي تحولت باستعمال شتى أنواع التهيب والترغيب إلى جماعات متشردة نزحت نحو المدن، «فكانوا أكثر عرضة من غيرهم للإصابة بمرض السل المعدي» (مصطفى خياطي، 2013:187). وانتشرت بذلك ظاهرة الأكواخ (القراية) في الأرياف والأحياء القصديرية، وبالتالي ضاع الجزائريون بين هذا وذاك، بحثا عن لقمة العيش، بعد أن أعياهم المرض والجوع والبطالة والحصار، مما جعلهم لقمة صائغة أمام عمليات التنصير والتهجير والتجنيد الإجباري والخماسة، والتسكع في المقاهي والشوارع، يهيمنون على وجوههم لا يدرون إلى أي مكان هم ذاهبون، ولا إلى أي غاية هم قاصدون، فهم ضائعون، تائهون، غرباء، مشردون، خاصة وأنهم محاصرون بين نارين، نار ظاهرة النمو الديموغرافي السريع، ونار سياسة الاحتلال الفرنسي التسلطية الاستيطانية. فكان الجزائريون بذلك معدومون وهم أحياء، إنها الحقيقة، حقيقة الوضعية المأساوية والمعاناة الكبيرة التي كان يعيشها الإنسان الجزائري المغلوب على أمره، فكان الجزائري في هذه الحالة المزرية، عبارة عن لاجئ في بلاده الذي غدا سجنا كبيرا لا يسع الجزائريين، فاضطرهم واقعهم المر إلى الهجرة الخارجية. والحال كذلك فإن السلطات الفرنسية كانت تطبق إجراءات رديئة وزجرية شديدة البأس ضد الجزائريين، متخذة في ذلك عدة وسائل جهنمية، وربما كان أخطرها على الإطلاق، فرض رخص لتنقل الجزائريين من الجنوب إلى التل، أو العكس، أو من منطقة إقامة الجزائري إلى مناطق أخرى مجاورة، بهدف

تضييق الخناق على تحركات السكان الجزائريين، حتى تحد من انتشار الأخبار بينهم، فلا يحدث بذلك أي نوع من التنسيق أو التضامن، ليفقد بذلك المجتمع الجزائري انسجامه الطبيعي ونسيجه الاجتماعي، فيصير مجتمعا مهلهلا ومفككا. وكانت السلطات الفرنسية تفصل اداريا بين جزأين من تراب الجزائر بين المنطقة التلية، والمنطقة الصحراوية، تمتاز المنطقة التلية بامتلاكها لأكبر قيمة من ميزانية الدولة، وتحظى بامتيازات تنمية متنوعة وكثيرة، في حين كانت المنطقة الصحراوية الواسعة المساحة، تعد منطقة خلفية تمد المنطقة التلية باليد العاملة الزراعية الرخيصة، وكذلك بالمواد الأولية التي كانت تشتهر بها كالتمر، لذلك كانت السلطات الفرنسية تقوم بحماية مستوطناتها في المنطقة التلية من أي تحركات مشبوهة من الجزائريين.

ومن المؤكد أن السلطات الأمنية الفرنسية كانت تراقب تحركات الجزائريين وتنقلاتهم بدقة في أي مكان من أرض الجزائر الممتدة الأطراف، وكانت تعمل جاهدة لأجل التقليل من هذه التحركات إلا ما كان يخدم مصالحها، وكانت تفرض على الجزائريين قيودا تعجيزية تفشي سرهم وتنتهك حرمتهم، «وعلى ما يبدو فإن بعض الأجنحة المتصارعة التي كانت تمثل الإدارة الفرنسية من مدنيين في الشمال وعسكريين في الجنوب، فكان كل واحد منهما كان يعمل جاهدا من أجل الظفر بتسخير الجزائريين وما يملكون لخدمة مصالحه والمصالح العليا لفرنسا الاستعمارية» (مصطفى الأشرف، 1983: 313). وكان العسكريون والمدنيون يتسابقون ويتنافسون على كل الجزائريين سواء الذين

يتواجدون بالشمال أو الجنوب، فكل فريق كان يريد الانتفاع من خدمات الجزائري وثوراته، ومحاولة ابتزازه في عمق إرادته، فكان كل طرف من هؤلاء يريد أن يمتطي ظهر الجزائريين نحو الثراء الفاحش.

ووقع تحالف وانسجام كبير بين المدنيين والعسكريين كان الهدف منه إذلال واهنة كرامة الإنسان الجزائري، هذا الاتفاق المعلن وغير المعلن، كان يصب بالنهاية في مصلحة فرنسا العليا، ومن مبررات ذلك، افتقار المدنيين المقدرة على خوض الحرب مقارنة بالعسكريين، ومع ذلك تأسف يبجو لذلك وطلب بطمئنة المدنيين وحثهم على التعاون والتقارب ونبد الخلافات والإتحاد والالتفاف حول تحقيق مشروع الجزائر الفرنسية، وفي النهاية «تعاون الفريقان في أعمال الغدر والقتل والشجاعة الزائفة والتعذيب بلا شفقة ولا رحمة وبالتالي التقى الطرفان في نظام يقوم على الإرهاب والاستهتار بالقيم الإنسانية والتطرف في استعمال القوة الغاشمة، الملائمة للفاشية المبنية على الظلم والطغيان» (مصطفى الأشرف، 1983: 313). وطرح الدكتور مصطفى الأشرف سؤالاً تاريخياً مهماً وهو «هل الحياد ممكن عندما ينتفع المحايدين، فيجيب عنه قائلاً «أن الانتماء إلى هذا الفريق أو ذاك يتحدد تبعاً لاتجاه التيار العام، وخاصة عندما تشتد الحرب، إما كنتيجة للخوف أو للتقليد أو للتعصب» (مصطفى الأشرف، 1983: 314). وهكذا مارس كل طرف من الطرفين كل بأسلوبه الخاص سياسة القمع والتجهيل والتفكير والإذلال والابتزاز، ورغم وضوح القوانين أحياناً وتضاربها في أحيان كثيرة، إلا أن مصلحة الشؤون الأهلية للمنطقة العسكرية بمنطقة راندونت

✽Rondont✽، قد اشتمت الحاكم العام للجزائر السيد شارل ليتو(Charles Lutaud)1855-1921 في رسالة تحت رقم 9045 المؤرخة في 10 ديسمبر 1917، تطالبه فيها «بإصدار منشور يجيز فريضة دفع الزكاة على الجزائريين الذين تنقلوا برخصة أو بدونها من المنطقة الجنوبية العسكرية إلى المنطقة التلية المدنية، على الرغم أنهم كانوا يدفعون هذا النوع من الزكاة مرتين وفي منطقتين مختلفتين»(SurviellancesIndigenes, 4H6).

ومن ناحية أخرى كانت السلطات الفرنسية تخشى أن يتسلح الشعب الجزائري ولو بأبسط الأسلحة، لذلك كانت تعمل على تجريد قوافل الرحل الجزائريين من الجنوب إلى الشمال من كل مظاهر التسلح إلا ما كان مسموحا به، هذا ما عبرت عنه رسالة الحاكم العام الفرنسي للجزائر السيد شارل ليتو التي تحمل رقم 268 مؤرخة في 17 جانفي 1918 والتي أرسلها إلى القائد العسكري لمنطقة بسكرة السيد ديفو (Desvaux)، «وقد تناولت موضوع سلاح القافلة التي تنقلت من وادي سوف إلى منطقة التل»(SurviellancesIndigenes, 4H6).

ولذلك أمر الحاكم العام للجزائر «بتقليص عدد قطع السلاح التي كانت تحملها القافلة إلى بندقية صيد واحدة مع بعض الخراطيش وأن لا يقل عدد مرافقيها على خمسة أشخاص، مع وجوب أخذ الاحتياطات التالية : السماح لأصحاب القافلة أن يحملوا معهم سلاح للرمي البعيد كالمسدس، على أن تسجل هذه الأسلحة عند المصالح الإدارية التي تصدر رخصة التنقل»،(SurviellancesIndigenes, 4H6). وكان العسكريون

كعادتهم «يشتكون من الثقل المسلط على ميزانية الجنوب التي كانت تذهب إلى جيوب المسؤولين المدنيين»، جاء ذلك في رسالة تحت رقم 5509 أرسلها الحاكم العام الفرنسي جان بابتيست ابل (Jean-Baptiste Abel) 1863-1921 إلى رئيس قسمة الشؤون الأهلية بوهران بتاريخ 26 نوفمبر 1921 (Surveillances Indigenes, 4H6).

### أقسام وأنواع الرخص المفروضة على الجزائريين:

سلط الاحتلال الفرنسي رقابة شديدة على كل ما يدخل ويخرج من وإلى الجزائر، رقابة إدارية وبوليسية وأمنية، بعضها مقنن بقوانين وتشريعات ومراسيم، والأكثرية منها عبارة عن اجراءات واجتهادات شخصية تقديرية تخضع لمزاج الأشخاص الذين بيدهم الحل والعقد من عسكريين ومدنيين، من مثل الولاة ورؤساء الدوائر والبلديات والبرلمانيون، والأمناء العامون المدنيون والعسكريون، كمدراء الشؤون العربية، والمقيمون العامون والسفراء والقناصل والشنايط، ورؤساء القبائل، كل هذا الخليط وغيره كثير تحاملوا على المواطن الجزائري الذي رفض الاحتلال الفرنسي وزبانيته جملة وتفصيلا، ولم تشبه كل هذه العقبات من المقاومة وافتكاك حقوقه المغصوبة رغم طول ليل الاحتلال ورغم أن الفاتورة كانت مكلفة جدا، إلا أن الشهادة سبقت الحرية وظهر فجر الحرية والاستقلال في يوم كان مشهودا. ومن أجل إحكام سيطرة الاحتلال الفرنسي على رقاب الجزائريين والحد من تحركاتهم وتجمعاتهم وثوراتهم، داخل وخارج الجزائر فقد تمادت ادارة الاحتلال في سن المزيد من الرخص التي فرضت على المرأة والرجل، ولاسيما

قاطني القرى والأرياف، وهذه الرخص هي على أشكال وأنواع، فالمقام هنا لا يسمح بالتطرق إليها جميعا، سأكتفي بذكر بعضها، وهي رخصة العمل، رخصة السفر، دفتر تسجيل المسافرين، تصريح إداري، تصريح حمل السلاح والذخيرة، رخصة إقامة الحفلات، رخصة البناء المعزول، رخصة الحج، رخصة إقامة الزردات والولائم الدينية، رخصة الحرث والحصاد، رخصة الرعي، رخصة الصيد، رخصة بناء مدرسة أو مسجد، رخصة البيع والشراء. وكان خوف الاحتلال الفرنسي ربما بصفة أكبر من الحجاج الجزائريين وخاصة الشباب منهم، إلى درجة أن منعه وأوقفته بحجج واهية في كثير من السنوات، لذلك فرضت عليهم رخصة أو تصريح الحج، وذلك تطبيقا لقرار 20 أوت 1848، و«منع الجزائريين من أداء الحج بين 1890 و1874، ثم بين سنة 1894 و1900، ثم 1903 و1904 و1908، كل ذلك كان بحجة وجود الأمراض المعدية كمرض الطاعون والكوليرا وخطر حركة الجامعة الإسلامية في المشرق العربي عموما» (Boualem Touraigt, 2012)؛ وعلى الرغم أن الاحتلال الفرنسي ألغى رخصة الحج للجزائريين تنفيذا لقانون 14 جويلية 1914، إلا أنه في المقابل قام بتعويضها بشروط إدارية جد قاسية نذكر منها «جواز السفر، وثيقة دفع الضرائب وهي قيمة مالية مرتفعة، شهادة حسن السيرة، والتقرب والتودد من الإدارة الفرنسية، علما بأن هذه الشروط التعجيزية بقيت سارية المفعول إلى غاية 17 جوان 1952» (Boualem Touraigt, 2012).

ومن أهم القوانين والمراسيم التي تحدثت عن رخصة التنقل هي تصريح السفر بموجب المرسوم الصادر في 3 سبتمبر 1850 و 19 قانون مارس 1853 الذي نص على حجز أراضي الجزائر، وكذلك قانون سيناتوس كونسيلت 22 أبريل 1863، قانون 25 جوان 1881، قانون 01 فيفري 1911.

### مظاهر وأبعاد فرض رخصة التنقل:

**أساليب وأهداف مراقبة الجزائريين:** منعت الإدارة الفرنسية تنقل الجزائريين بين منطقة وأخرى «إلا برخصة من الشرطة أو من الإدارة الفرنسية» (بوعزيز، 2007: 49) ومن جهة أخرى كانت تطبق عقوبات جد قاسية على «كل جزائري أقام عنده جزائري آخر، ولو كان من عائلته من دون توفره على رخصة التنقل أو التجول، تطبيقا لقانون 26 جويلية 1873» (عثمان زقب، 2014-2015: 85)، ونوعت إدارة الاحتلال الفرنسي من استعمال طرق واساليب مراقبتها للجزائريين بهدف منعهم من القيام بالثورات والعمل على تجنيسهم وادماجهم وفرنستهم، لذلك قاموا بمراقبة النشاط التربوي والتعليمي لبعض الزوايا خاصة الثائرة منها، و«قد أقاموا عدة مدارس ابتدائية فرنسية مجاورة للعديد من الزوايا بهدف احراجها والتضييق عليها والحد من نشاطها وإخضاعها للتفتيش من حين لآخر، وبذلك تم إدماج تعليم الزوايا في هذه المدارس الابتدائية الفرنسية تطبيقا للمرسوم الصادر بتاريخ 18 أكتوبر 1892» (حدة بولافة، 2010: 35)؛ أي اجبارية ومجانة التعليم الابتدائي الفرنسي على الجزائريين. ولم تكن الإدارة

الفرنسية تتبع نفس سياسة التشدد في منح رخص التنقل، ففي سنة 1892 صدر قرار بلدي «يمنع على كل جزائري أهلي يخرج من منزله بدءا من الساعة 8 مساء من دون أن يكون مصحوبا بأحد الأوربيين» (Guignard Didier, 2014:57)؛ وليس هذا فحسب، بل يعاقب كل جزائري يبني مسكنا معزولا بعيدا عن التجمعات السكانية المعترف بها من طرف إدارة الاستعمار الفرنسي، من دون حصوله على رخصة، وهكذا كان الجزائري محاصرا ومضيقا عليه في الليل والنهار وممنوعا هو وأفراد عائلته ودوابه من الحركة والسير من مكان لآخر الا برخصة.

وكان أخطر أنواع التعذيب المعنوي الذي سلط على الشعب الجزائري على الأقل من منظوري الخاص، هو تلك الإجراءات الإدارية البيروقراطية الجافة التي لم تترك للفرد الجزائري حرية التحرك فكان الجزائري بين أمرين أحلاهما مر، وفي الحالتين لم تكن النتيجة في صالح الجزائريين، ومع ذلك قاوم الجزائريون هذه القيود والإجراءات العقابية الانتقامية بعدة وسائل، منها ظهور الثورات والانتفاضات، كتلك التي ظهرت في القرن التاسع عشر، ونذكر منها على سبيل المثال لا الحصر، ثورتي أولاد سيدي الشيخ 1864-1867، وثورة بوعمامة 1881-1908. وفي هذا السياق أعطى الحاكم العام جول كامبون (Jules Cambo) تعليمات صارمة سنة 1897 إلى حاكممقاطعة وهران، ليجبر جميع أعيان الأهالي الجزائريين بالولاية على إبقاء جميع سكان الدواوير والقرى في أماكن سكناهم، «عقبا لهم على التفاهم حول ثورة

بوعمامة وطلب منهم بصفة خاصة عدم الموافقة على أي طلب يتقدم به أي أهلي جزائري للحصول على رخصة التنقل أو التجوال» (Guignard, 2014:46). وفي الحقيقة لم تكن هذه الوثائق الإدارية، تقدم مجاناً وإنما بالمقابل وبصعوبة كبيرة، وبعد عناء كبير «فكان سعرها يتراوح بين 10 سنتيما و 10 فرنكات، فكانت 10 سنتيم في مدينة أربعاء بني راثن بتزي وزو (Fort-National) سنة 1895، وبين 2 و6 فرنك في مدينة دوزيرفيل (الحجاراليوم) (Duzerville سنة 1899)» (Guignard, 2014:57) ومن نتائج السياسة الاستعمارية الفرنسية المطبقة على المجتمع الجزائري والتي حرمتها من أهم حق في حياته وهو حق التجوال والتنقل بحرية ولاسيما الإنسان الريفي بحكم قساوة ظروفه الطبيعية والمعشية، خاصة وأن هؤلاء الجزائريين «عاشوا في إطار الإقامة المحصورة تنظيماً حياتياً، لم يكونوا متعودين عليه، فمراقبة تنقلاتهم وفق مسارات محدودة نتج عنه تقلص النشاطات التي أضحت لا تتعدى مواقع محددة، ولم يعد بإمكان الإنسان الريفي توفير المجالات المناسبة لأداء نشاطاته في محيطه التقليدي، ولا لتنظيم مأواه لأغراض التخزين ضمناً لأمنه الغذائي، وهذا عكس ما كان سائداً في مرحلة ما قبل الاستعمار» (عثمان فكار، 2013:596). وبذلك اعتبرت «الإقامة الحصرية الجديدة حقيقة اجتماعية لا بد منها» (عثمان فكار، 2013: 598).

وأرسل الحاكم العام للجزائر السيد شارل جونار (Charles Jonnart) رسالة تحمل رقم 3069 مؤرخة في 08 جويلية 1918 إلى القائد العسكري لمصلحة الشؤون الأهلية، تناولت

موضوع حتمية وجوب إصدار رخصة السفر ﴿Permis de voyage﴾ إلى سكان المناطق الصحراوية الجزائرية، وفي الحقيقة جاءت هذه الرسالة ردا على تعليمة صادرة تحت رقم 2656 بتاريخ 25 ماي 1918 ، أين استفسر فيها قائد مصلحة الشؤون الأهلية عن مدى سير مفعول القرار الحكومي الصادر تحت رقم 9041 المؤرخ في 10 ديسمبر 1917 والذي ينص على إعفاء كل سكان المنطقة الجنوبية من الحصول على رخصة الإقامة في المنطقة الشمالية التلية المدنية، هذا القرار يختلف في مضمونه عن قرار إلغاء رخصة نظام ﴿العشابة﴾. وما يمكن التنبه له هنا، هو أن فرض أو إلغاء رخصة السفر أو الانتقال سواء أكان داخل أو خارج الجزائر، يخضع لمصلحة فرنسا العليا والمستوطنين الفرنسيين، المهم تجريد الفلاح من أرضه، والراعي من ماشيته ، والتاجر من تجارته ، ليبقى عبدا خدوما أجيرا عند سيده المعمر الفرنسي ، بعدما كان ملاكا لأرضه وماشيته يسترزق منهما وبذلك أنهك الانسان الجزائري ماديا ومعنويا، فلم يعد يفكر الا في شيئين رئيسيين هما: الهجرة أو الثورة. لذلك أخبر السيد شاردونني (Chardenet) الحاكم العام للجزائر بأن هذا القرار الحكومي السالف الذكر يكون مشروطا بإمكانية دفع سكان المناطق الجنوبية للضرائب العربية وهم مقيمون بالمنطقة التلية ، أما سكان الجنوب القاطنين في المنطقة الشمالية والذين ليس لهم رخصة التنقل، فلا يمكن إجبارهم على العودة إلى أماكن إقامتهم الأصلية ، وبالتالي فرخصة التنقل من الجنوب إلى الشمال جد ضرورية، بل واجبة «وإلا يتعرضون إلى عقوبة سوء التصرف، لكن لا يطرد ،أما ما يتعلق بأهل العشابة فيجب

عليهم الحصول على رخصة التنقل، لأن المنشور باقي ساري المفعول ولم يلغى» (4H6, surviellancesIndigenes).

ليس هذا وحسب، بل وصلت قساوة الاحتلال الفرنسي أنه فرض على الجزائريين وخاصة أصحاب الأراضي رخصة خاصة بسبب ارتياد أراضيهم «والذي لا يتم إلا بناء على رخصة تستصدر من السلطات العسكرية التي خصصت ممرات لهذا الغرض، وفي وقت محدد يبدأ من الساعة السابعة صباحاً حتى الواحدة زوالاً» (صالح عسول، 2008-2009: 58). وتتم هذه العملية المرورية تحت رقابة مشددة من طرف جنود الاحتلال الفرنسي، لذلك يمكن الإشارة إلى فترتين هامتين تميزت بهما مسألة تقديم رخص الانتقال أو المرور بالنسبة للجزائريين، ففي المحطة الأولى كان يستوجب من السكان الجزائريين الراغبين الالتحاق بمزارعهم من أجل جلب القمح من المظامير أو القيام بعملية درسه، يتوجهون مباشرة إلى الإدارة العسكرية التي تقوم بوضع علامة ما بطابع في راحة أيديهم، على أن يتم استظهاره عند المراقبة، والويل كل الويل من زال منه هذا الرمز بأي وسيلة كانت، ولك أن تتخيل نوع الإزعاج والغبن الذي كان يعانيه الجزائري جراء تطبيق هذا الإجراء التعسفي الانتقامي المهين والمذل وانعكاسات ذلك على نفسيته المحبطة أصلاً، من مثل هكذا تصرفات طائشة لا أخلاقية ولا إنسانية.

وأما في المحطة الثانية فتمنح فيه رخصة الانتقال أو المرور للأهالي الجزائريين تمكنهم من الالتحاق بأراضيهم أو أملاكهم، ولكن تحت مراقبة جنود الاستعمار الفرنسي، ناهيك عن إذلال آخر كان يتعرض له

الجزائري» وهو تلك التحقيقات الاستفزازية التي يتم إجراؤها مع كل من تأخر عن الدخول مبكرا إلى منزله في الوقت المحدد» (صالح عسول، 2008-2009: 58-59). هذه الأوضاع المزرية الصعبة التي سلطت على الانسان الجزائري من رقابة وتفتيش وارتفاع الضرائب وغلاء المعيشة، وإجراءات ادارية مذلة وضاغطة على نفسيتهالدمرة، هذا الجو الموبوء والمكهرب الذي عايشه الأهلي الجزائري لحظة بلحظة، هو الذي كان وراء بيع أو تنازل كثير منهم لأراضيهم ومواشيهم وكل مقتنياتهم تحت طائلة التهديد والإكراه باستعمال حيل المكر والخداع، مستغلين في ذلك أمية وجهل وفقرهم.

قانون تنظيم العشابة وطرق القضاء عليها: يعتمد نظام الترحال والانتقال في الجزائر من مكان لآخر على نظام العشابة، ونقصد به نظام دائم ومنظم، تنتقل فيه القبائل في فصل الصيف الجاف من الجنوب إلى المناطق التلية الرطبة، أين يوجد الكلاً ( الماء والعشب)، عدا الغابات التي كانت ممنوعة من الرعي منذ صدور قانون 1857، ولكن هذا الترحال لا يتم بالسهولة التي نتخيلها لأنه كان يصطدم بوجود قوانين فرنسية انتقامية جائرة، يتطلب من أصحابها الحصول على رخصة الانتقال من وإلى الجهة التلية المقصودة، وهكذا اصطدم هؤلاء الرحل بواقع لم يؤلفوه بسهولة، لأن هذا الوضع الجديد حد من حرية تنقلهم، وقلل من مساحات الرعي التي حاصرها الاستيطان الزراعي، وهكذا تحول البدو الرحل من ملاك للمواشي وتربيتها إلى عمال أجراء، وبالتالي ازداد الفقر بينهم بسبب سياسة الاستقرار التي فرضها الاحتلال الفرنسي.

وأصدرت إدارة الاحتلال الفرنسي في الجزائر عدة قوانين مقوضة للملكية الجماعية وذلك بتشجيع الملكية الفردية لتفتت أراض العروش ليسهل بيعها ومصادرتها من خلال تطبيق قانون وارنيي (Warner) الصادر في 26 جويلية 1873، لأن فرنسا كانت تسعى إلى التأسيس الفعلي للزراعة الثابتة والمستقرة، وكذلك بالنسبة لعملية الرعي للقضاء على قضية تنقل القبائل الحر بحثا عن العشب، وتحويل الأراضي المخصصة للرعي إلى أراضي زراعية، فتوسعت زراعة الكروم التجارية بعد ذلك على حساب زراعة الحبوب المعاشية وبهذه الطريقة الماكرة أعدم الانسان الجزائري وهو حي يرزق. وهكذا تكون التشريعات التي طبقتها الإدارة الاستعمارية في حقلي الرعي والزراعة، قد قلبت حياة الفلاح الجزائري رأسا على عقب.

وكان من نتائج إتباع سياسة العمل على استقرار الإنسان الجزائري في الريف هو «تخليه عن الرعي وحركة الانتقال بين التل والحضنة وكان ذلك عاملا آخر في تحطيم التوازن الطبيعي الذي لازم الماشية بالمراعي في اقليم التل على سواء» (كمال بيرم، 2010-2011: 294). وهكذا انتقل الرحل في الجزائر من نمط حياة العشابة إلى عمال أجراء بالأرض، وبدأ التحول الهام في اختفاء الروابط والعلاقات التي وجدت منذ مدة بين أهالي الحضنة الغربية وأهالي التل بانتقال البدو الرحل الى عمال زراعيين وأجراء مستقرين منذ بداية القرن العشرين، غير أن التوسع الذي حصل في زراعة الحبوب على حساب تربية الماشية والرعي أدى في البداية الى توفر فرص العمل «لكن في المقابل أدى إلى تقلص الثروة

الحيوانية» (كمال بيرم، 2010-2011: 262). ومن أجل تطوير الزراعة في منطقة التل والهضاب العليا أمر الحاكم العام للجزائر السيد شارل لوتو (Lutaud) من كل السلطات الإدارية والعسكرية المعنية، ووجوب تنظيم حركة هجرة السكان من الجنوب إلى الشمال، وذلك وفق المنشور الذي سبق وأن أرسله لها تحت رقم 156 المؤرخ في شهر أوت 1912، أما مسألة تنظيم العشابة فقد أرجعها إلى عمل المسؤولين في التل، «إلا أنه طلب من أعيان قبائل الرحل التنقل مع قبائلهم وأن يقيموا معهم عند الهجرة إلى الشمال، على أن تقدم لهم يد المساعدة من أعوان الإدارة الفرنسية و أعيان سكان المنطقة الشمالية» (surviellancesIndigenes ,4H6).

ومن جهة أخرى يضيف المتحدث نفسه أنه لا بد من تعيين ضابط خاص في كل من ولايتي قسنطينة والجزائر على أن تكون مهمته واضحة، وهي «ضمان المراقبة العامة وتوفير الشرطة اللازمة للسهر على راحة هؤلاء الرحل طيلة تواجدهم بالمناطق الشمالية، والتنسيق بين هؤلاء الرحل والمسؤولين الإداريين لحل المشاكل التي تعترض سبيلهم، وبالتالي يجند كل سكان الجنوب هم وحيواناتهم لخدمة موسم الحصاد في منطقة التل» (surviellancesIndigenes ,4H6).

وكانت الإدارة الفرنسية ترى في الإنسان الجزائري المتحرك والثائر من أجل الحصول على عيشه العدو الأكبر المهدد لكيانها لذلك «توعده بالعباب الشديد ، وطلبت منه أن لا يتنقل من بلدية لأخرى من دون دفعه للضرائب الباهضة المفروضة عليه ، وحمله لجواز السفر، ورخصة

السفر، وبطاقة الأمن، وأودفتر العمل، على أن يكونوا مؤشرين من الجهة المتنقل منها والجهة المتنقل إليها» (Guignard Didier, 2014:54). ومن النتائج التي وصل إليها منظرو الاستيطان الفرنسي في الجزائر من خلال ضربهم عادات وتقاليد وقيم الأسرة الجزائرية الأصيلة هو «عملية تحول ملاك المواشي من حياة البدو والترحال الى الاستقرار الذي جعل ارتباط المواكب لأرض أكثر من الماشية» (كمال بيرم، 2010-2011: 320)؛ فكانت تقلص المواشي ونظام العشابة قد مس كامل التراب الوطني بحيث «انخفض عدد الأغنام من 285 رأس لكل 100 ساكن في فترة 1885-1889 إلى 190 رأس في فترة 1896-1899» (كمال بيرم، 2010-2011: 323). لذلك كان مسؤولو الإدارة الفرنسية يتلذذون ويتفننون في تعذيب الجزائريين خاصة في جانبه المعنوي، لكي ييأس الجزائريون من فكرة استرجاع أرضهم واستقلالهم وحررياتهم، فالمرء يتعجب حينما يسمع أو يقرأ عن مسألة مبالغة الفرنسيين في إذلال الجزائريين والخط من كرامتهم، من ذلك مثلا حينما كان يصل الفرد الجزائري إلى إحدى المكاتب العربية ويجدها مغلقة، فإنه يتلقى بلاغا يجبره ويلزمه على البقاء في مكانه من يوم السبت إلى غاية الثلاثاء، أي لا يسمح له المرور أو التنقل الى وجهته المحددة، لا لشيء الا لأنه صادف العطلة الأسبوعية، ولأن المكاتب لا تفتح إلا بعد مرور القطار متعمدة في ذلك في بعض الأحيان «حتى تفوت الفرصة على المتخلفين عن الوقت المحدد، علما أنه لكل رحلة رخصة واحدة غير قابلة للتجديد، ولا يحصل عليها إلا بشق الأنفس» (Guignard Didier, 2014:56)

وحول كل هذا وذاك لم يكن في نية المسؤولين الفرنسيين إلغاء رخصة التنقل من منطقة لأخرى داخل الجزائر، ففي 10 ديسمبر 1917 أصدر الحاكم العام للجزائر السيد ليتو بلاغا تحت رقم 3069 يؤكد فيه على وجوب اتخاذ إجراءات ردعية صارمة تطبق بصفة خاصة على الجزائريين الذين ليست مجوزتهم رخصة التنقل «كأن تسلط عليهم عقوبة سوء التصرف، إلى درجة أن حاكم منطقة بسكرة كان يقوم بطرد المواطنين الجزائريين الذين انتهت مدة صلاحية رخص تنقلهم» (surveillances Indigenes, 4H6). وفي الحقيقة كانت الجزائر من الدول المنتجة والمصدرة للقمح قبل الاحتلال الفرنسي، ولكن الوضعية تغيرت بعد ذلك، فتراجعت الزراعة المعاشية للجزائريين أمام زحف الزراعة التجارية للمعمرين الذين لم يكن همهم إلا الجشع والطمع والريح السريع، وذلك بالاستيلاء على أجود الأراضي وطرد الجزائريين العيش في الأراضي الجرداء القاحلة. وبذلك قامت فرنسا بالقضاء على أهم عنصر في الإنسان الجزائري وهو التكسب من عمل يده الحلال، ولا سيما خدمة الأرض التي أعطها كل ما يملك من طاقاته، غير أن السياسة المنهجية للقضاء على الزراعة الجزائرية وتحرير الجزائري من أرضه وهي عرضه وشرفه، قد أنتجت لنا إنسانا جزائريا بطالا وفقيرا ومحتاجا، بل ومستهلكا لمنتجات غيره «فكانت الإدارة الاستعمارية الفرنسية تشجع الجزائر على استيراد كمية من القمح الضروري للاستهلاك من الدول الكبرى المنتجة مثل الولايات المتحدة الأمريكية

التي كانت توجد في حالة التخزين للقمح  
«(surveillancesIndigenes ,4H6).

وكانت مصالح الإدارة الفرنسية وعلى رأسها الحاكم العام للجزائر السيد تيودور ستاق (Théodore Steeg 1868-1950) قد فسرت سبب ندرة الحبوب في السوق الجزائرية وربطتها بقضية العشابة «رغم أن أغلب قبائل الرحل حققت أرباحا ملفتة للنظر في سنة 1924، و من ورائها الإدارة الفرنسية التي تحصلت على أرباح طائلة على مستوى الضرائب العربية»(surveillancesIndigenes ,4H6).

وهكذا كانت الإدارة الفرنسية تقيم علاقة جدلية بين مسألة العشابة وهجرة العمال، أي أن الرحل الجزائريين الذين يتنقلون من المناطق الجنوبية العسكرية إلى المنطقة الشمالية التلية بحثا عن الكلاء، تكون قد تسببت في إهمال الأراضي الزراعية وعدم زراعتها، مما أدى إلى قلة الإنتاج الزراعي والفلاحي عامة، واستفحال ظاهرة البطالة مما أدى إلى ازدياد هجرة اليد العاملة في الداخل والخارج، وأدت عملية تطبيق الإدارة الفرنسية لسياسة مراقبة الجزائريين وتضييق الخناق عليهم، ومصادرة ملكيتهم العقارية المتمثلة في الارض إلى نتائج عكسية نذكر منها نزوح الجزائريين إلى المدن والاستقرار بها وهجرتهم إلى الخارج في أغلبهم هربا من جحيم الاحتلال الفرنسي من دون حصولهم على رخصة، فوقع بذلك الاحتلال الفرنسي في الجزائر في ورطة كان هو المتسبب فيها، وهي مشكلة ندرة اليد العاملة الزراعية في البلدين الجزائر وفرنسا، لذلك فكرت في حدة حلول ترقيعية، كمنع الجزائريين من النزوح أو الهجرة

،ودراسة مسألة الرخص حالة بحالة ،وحتى جلب اليد العاملة الزراعية من الخارج هي الأخرى لم تأتي بالنتائج المرجوة.  
وعطفا على ما سبق أرسل الحاكم العام للجزائر السيد جونار رسالة تحت رقم 2555 ،والمؤرخة في 18 جوان 1918 إلى السيد القائد العسكري لنواحي:بسكرة والأغواط وورقلة وإلى السيد مدير الفلاحة والسيد مدير مناطق الجنوب الجزائري والسيد مدير الشؤون الأهلية والسيد رئيس لجنة التموين،وبصفة خاصة إلى السيدين:القائد العسكري لمنطقة عين الصفراء،والقائد العسكري لقسمة وهران يطالبهم فيها،بضرورة التعاون من أجل إيجاد حلول جديدة للمشاكل العويصة التي كانت تعاني منها الزراعة في الجزائر«وخاصة مشكل نقص اليد العاملة الضرورية،خاصة في موسم الحصاد،رغم أن إنتاج الحبوب لموسم سنة 1918،كان مقبولا على العموم»  
(surviellancesIndigenes ,4H6).ومن بين الاقتراحات التي طرحت لحل الأزمة الزراعية في الجزائر :الحصول على التموين من فرنسا،والاستعانة باليد العاملة البروسية،واليد العاملة العسكرية ،وكانت السلطات المدنية والعسكرية في الجزائر،تبحث في بعض السنوات العجاف عن عمال جزائريين يتم نقلهم إلى فرنسا للعمل في الزراعة هناك،«ولذلك أصدروا قرارا ينص على أن كل سكان الواحات في الجزائر مقبولون بدون شروط تعجيزية للعمل في المزارع بفرنسا»(surviellancesIndigenes ,4H6).

مراقبة الحدود بين الجزائر وتونس: كانت السلطات الفرنسية في الجزائر وتونس تنسق العمل مع بعضهما البعض، في قضية تنقلات الجزائريين والتونسيين من وإلى الجزائر وخاصة رجال الدين، نظرا لصعوبة المواصلات بالجنوب بين البلدين، ولذلك أرسل المقيم العام الفرنسي بتونس السيد لوسيان سان (Lucien Saint 1867-1938) رسالة تحت رقم 28 بتاريخ 29 جوان 1921 إلى الحاكم العام في الجزائر السيد جان بابتيست ابل « يخبره فيها بتنقل الشاين رشيد وإبراهيم بن محمد الكبير وهما ينتميان لشيخ الطريقة القادرية لمدينة نفطة إلى جنوب الجزائر» (surveillances Indigenes, 4H6)، لذلك طلب المقيم العام لتونس من والي ولاية قسنطينة عن طريق برقية تلغراف، أن يقوم بدعوة هذين الشاين السابقين الحضور بسرعة وبدون تأخر إلى الأمانة العامة للحكومة التونسية، وإلا سيقدم لهما إنذارا، وفي الأخير «لم يحضرا لأنهما غادرا وادي سوف قبل أن يطلب والي قسنطينة بحضورهما، والأهم من كل ذلك أنهما سافرا بدون حصولهما على جواز سفر» (surveillances Indigenes, 4H6). كما أرسل السيد تيودور ستاق الحاكم العام للجزائر رسالة مسجلة تحت رقم 5170 إلى السيد لوسيان سان المقيم العام الفرنسي بتونس في 05 نوفمبر 1921 يخبره فيها «بأن القائد العسكري لمنطقة غرداية أخبره بأن المراقب المدني لمدينة لتوزور قد طلب رأي السلطة الإدارية المحلية في قضية تطبيق الإجراء الذي تقدم به السيد سي عبد الكريم بن تارزي من الزاوية الرحمانية بمدينة نفطة التونسية، لكي تسمح له السلطات المعنية بالدخول إلى مدينة

الأغواط من أجل زيارة عائلته «(surviellancesIndigenes ,4H6)، وفي الحقيقة لم يكن يرى الحاكم العام ستاق مانعا من السماح للسيد سي عبد الكريم زيارة أهله بالأغواط، لكن عليه أن يتقرب من مكتب الشؤون الأهلية عند وصوله للأغواط «وعليه يجب إجبار الشخصيات الدينية خاصة من مرابطي الطرق الصوفية من الحصول على رخصة التنقل»(surviellancesIndigenes ,4H6).

**تداعيات مسألة فرض رخصة التنقل:** قامت السلطات الفرنسية العسكرية والمدنية في الجزائر كل ما تستطيع القيام به من أجل إحلال السلم والأمن والمحافظة على استقرار الجزائر لمصلحة المعمرين، فقد جندت جنودها وأمنها المرئي وغير المرئي لمراقبة تحركات الجزائريين ولاسيما الشباب منهم والعائلات الثورية، وبعض خدام فرنسا كالقياد والخوجة والشنايط الذين كانوا ملزمين بمعرفة من يدخل قراهم من الأجانب وأعراسهم ومن يمرون بها «وإخبار المسؤولين الفرنسيين بأسباب مجيء هؤلاء الغرباء إليهم، وإلي أين هم متجهون، والتبليغ عن كل ما يدور في مناطقهم من جرائم ومخالفات» (محمد العيد مطمر، 2013 : 48). لأن الاستعمار الفرنسي قام بالحد من الحرية الجماعية «لتنقل الجزائريين داخل التراب الجزائري بدءا من سنة 1833، وتم إصدار تصريح السفر بموجب المرسوم الصادر في 3 سبتمبر 1850 إلى غاية 15 جويلية 1914» (Boualem Touarigt, 2012)؛ وفي الحقيقة لم تفرض رخصة المرور أو التنقل من مكان لآخر داخل الجزائر على الأهالي الجزائريين فقط، بل أيضا على المواشي والسلع التي يتاجر بها،

ومن لا يتوفر على هذه الرخصة يكون مصيره السجن أو التفرغ ولم تكن الإدارة الفرنسية لتتسامح أبدا مع الجزائريين الذين لا يحملون معهم هذه الرخصة. وقد وصل حقد الفرنسيين على الجزائريين مداه، بحيث أصبح المسؤولين الفرنسيين لا يميزون بين من يحمل رخص التجول والتنقل وبين من لا يتوفر عليها، مما جعل الفرنسيون يعترفون أكثر من مرة في كتاباتهم بعنجهيتهم وغرورهم إلى درجة أن اعترفت اللجنة الإفريقية بتجاوزات الإدارة الفرنسية، وصرحت قائلة بأننا قتلنا أناس «كانوا يحملون رخص التجوال وذبحنا سكان ظهر فيما بعد أنهم أبرياء» (فرحات عباس، د، ط: 56)، وكان الاحتلال الفرنسي قد أقدم على إقامة عدة نقاط ومراكز متقدمة لمراقبة حركة تنقل الجزائريين «كمركز جرفيل الذي أقيم سنة 1852 بالدائرة العسكرية لسبدو لأجل مراقبة تنقل قبائل البدو الرحل بالجنوب الوهراني» (بشير بلاح، 2010: 85)، ومن أجل خنق الجزائريين وحصارهم في أماكن إقامتهم بهدف حسن مراقبة تحركاتهم وفتيشهم، ضاعفت الإدارة الفرنسية من بنائها للمزيد من القلاع والحصون في المناطق السهلية والصحراوية، نذكر منها «حصني ميربال (Miribel) في حاسي الشابية، وحصن مكماهون (Mac- Mahon) بحاسي العمار في ضواحي المنيعه سنة 1893» (إبراهيم مياسي، 2013: 167).

وفي السنة القضائية 1905-1906 حكم على 1757 جزائري لم تتوفر لديهم رخصة المرور، رغم أن الإدارة الفرنسية ألغت شرط توفر رخصة التنقل للمسافرين الجزائريين كالأعيان والعمال

الأوروبيين، تطبيقاً لقانون 24 ديسمبر 1904 «لحاجة المعمرين الفرنسيين إلى اليد العاملة، ولذلك ألغى الحاكم العام الفرنسي رخصة التنقل للعمال الجزائريين الذين يشتغلون بفرنسا» (BoualemTourarigt, 2012). ولأجل العمل على إنجاح هجرة سنة 1918 من الجنوب الجزائري إلى شمالها قام الحاكم العام للجزائر السيد جوناو بتعيين الملازم لابيرير lapierre على ولاية قسنطينة، أين كان يشتغل سابقاً بمكتب الشؤون الأهلية لمنطقة توقرت، لأنه كان مؤهلاً لذلك ولأنه سبق له أن قام بأداء هذه المهمة على أحسن حال طيلة سنوات 1916، 1917 «تم تعيين الضابط والمترجم من القسم الأول السيد تارميم termime على رأس ولاية الجزائر» (surveillancesIndigenes, 4H6). وأرسل ذات الحاكم العام رسالة من نوع ملحوظة note مسجلة تحت رقم 2961 بتاريخ 07 جوان 1918 إلى السيد مدير الشؤون الأهلية، «يطالبه بضرورة التطبيق الصارم لمسألة إجبارية الحصول على رخصة السفر من الجنوب العسكري إلى الشمال المدني، أو ما يعرف برخصة العشابة achaba permise» (surveillancesIndigenes, 4H6).

وتكررت رسائل جوناو إلى مدير الشؤون الأهلية بالجنوب، لتوضيح اللبس وسوء فهم تطبيق المنشور الحكومي الصادر في 10 ديسمبر 1917، الذي ينص على عدم إجبار الجزائريين الذين ينتقلون من مناطق الجنوب العسكرية إلى مناطق الشمال بدون توفرهم على رخصة التنقل أو السفر، وبذلك وقعت مشاكل جمة في تطبيق هذا المنشور ولذلك

«أرسل السيد جونار رسالة (ملحوظة) ثانية بتاريخ 18 جويلية 1918 وهي تحمل رقم 3436 إلى مدير مصلحة الشؤون الأهلية والإدارة العسكرية لمناطق الجنوب، يشرح فيها سوء تطبيق المنشور أعلاه» (surviellancesIndigenes, 4H6)، علما بأن التعليمات أعلاه جاءت تطلب من المسؤولين الإداريين عدم إجبار هؤلاء الجزائريين على العودة إلى قبيلتهم الأصلية «غير أن القائد شاردونني» Chardenet «يُزعم بأن هذه الآلية يجب أن يكون صاحبها حاصل على رخصة السفر لإتمام إجراءات السفر والتنقل من قبيلة لأخرى» (surviellancesIndigenes, 4H6). وفي الحقيقة لم يكن السيد «شاردونني» ضد تنقل سكان جنوب الجزائر إلى التل، بل كان يرى بأنها هجرة هامة لها فوائد كثيرة «لكنه سجل وجود سلبية خطيرة تتمثل في تراجع ميزانية المناطق الجنوبية بسبب قلة قيمة الضرائب العربية، ويحذ السيد «شاردونني» «تجميع مهاجري الجنوب في وكالات للشغل كوكالة مخازن اللوفر» Agence des magasins du louvre «الخاصة بمهاجري منطقة الزيبان» (surviellancesIndigenes, 4H6). ومن جهة أخرى أرسلت هيئة رقابة الجزائريين بمنطقة غرداية رسالة مسجلة تحت رقم 813 مؤرخة بغرداية في 02 أوت 1919 إلى السيد قائد كتبية هوفارت «hovart» أخبرته عن حقيقة التحقيق المفتوح الذي يتعلق بمقتل السيد قاضي بن سعيد القائد العسكري بمنطقة غرداية «وطلبت منه أن لا يمنح جواز السفر إلى أعضاء الجماعة أو الطلبة المشتبه فيهم بأنهم المقترفون الحقيقيون لهذه الجريمة» (surviellancesIndigenes, 4H6).

وذهب الحاكم العام السيد جونار بعيدا في توسيع دائرة القصاص لمقتل السيد قاضي بن سعيد عندما طلب من السيد هوفارت أن لا يسلم أي جواز للسفر لأي ميزابي شارك في المقاومة ورفض التجنيد في الجيش الفرنسي «وخص بالذكر أعضاء الجماعة والأعيان الذين سبق وأن رفضوا كتابيا تنفيذ الأوامر التي تعنى بإدماج المجندين الجزائريين، بل وألح جونار على السيد هوفارت بأن لا يمنح رخصة التنقل إلى آباء العائلات الجزائرية الذين كتبوا رسالة تهديد إلى قاضي بن سعيد» (surviellancesIndigenes ,4H6). وأرسل الحاكم العام للجزائر السيد ستاق رسالة رقم 17903 مؤرخة في 16 أوت 1922 أمضاها أمينه العام السيد دوياف ﴿Dubief﴾ إلى السادة ولاية الجزائر «ينجبرهم بأن المسافرون الذين ينتقلون مباشرة إلى فرنسا أو في الجزائر، لا بد أن يكونوا مصحوبين برخصة التنقل أو بطاقة التعريف أو نسخة طبق الأصل منها وطابع بريدي» (surviellancesIndigenes ,4H6).

وكان الحاكم العام للجزائر السيد جان بابتيست ابل قد أرسل من جهة أخرى رسالة تحمل رقم 3851، وبالضبط في 01 ماي 1923 إلى ولاية كل من: الجزائر، هران وقسنطينة، يشتكي لهم فيها من عدم عودة كثير من مهاجري المناطق الجنوبية إلى قبائلهم الأصلية بعد أن استقروا لمدة ليست بالقصيرة بالتل، وهناك بعض الجزائريين ممن هاجروا إلى فرنسا ولم يعودوا هم الآخرون إلى الجزائر، «وقد اتهم الحاكم العام هؤلاء المهاجرين بممارسة التزوير، لأنهم قدموا للإدارة الفرنسية معلومات خاطئة عن هويتهم

الحقيقية» (surviellancesIndigenes, 4H6). وفي نفس السياق حذر الحاكم العام للجزائر هؤلاء الولاة الثلاثة من تكرار مثل هذه الحالات وأعطاهم تعليمات صارمة بأن لا يسهلوا عملية هجرة الجزائريين «وطلب منهم التوقف عن منع تقديم مصاريف النقل للجزائريين، بل قام بنزع هذه المهمة من الولاة وأعطاهم إلى شرطة خاصة، وألح نفس الحاكم العام على أن لا تعطى مستقبلا رخص التنقل للجزائريين، حتى يتم إخضاعهم لتحقيق دقيق وصارم، خاصة فيما يتعلق بمعرفة حالتهم الشخصية وبلداتهم الأصلية بل لا بد من تقديم معلومات كافية وأساسية للبلديات الجنوبية التي كانوا فيها» (surviellancesIndigenes, 4H6). وكانت الإدارة العسكرية الفرنسية بالجزائر تلجأ أحيانا إلى تغطية نفقات المهاجرين الجزائريين العائدين إلى بلدياتهم الأصلية، ولا سيما من الشمال إلى الجنوب «فكان الحاكم العام السيد جان بابيست ابل هو من أكد على هذه المسألة في رسالة له تحت رقم 3184 إلى القائد العسكري للملحقة لبسكرة بتاريخ 07 ماي 1923» (SurviellancesIndigenes, 4H6)، وكان الاحتلال الفرنسي جد خائفا من ضياع الجزائر منه عن طريق استرجاع الجزائريون استقلالهم وحریتهم بالكفاح المسلح والكفاح السياسي، فكان أقصى ما يتمناه الفرنسيون هو توفر الأمن والسلم الاجتماعي، وذلك بإحكام سيطرتهم الحديدية على الجزائر وأهلها، ولتحقيق ذلك كانت إدارة الاستعمار الفرنسي تحد من تحركات وتنقلات الجزائريين باتخاذ اجراءات ادارية وعسكرية ردعية منها «عدم تسليم جوازات السفر ومراقبة الحدود

وتجنيد الفرق العسكرية لمتابعة من يغادرون البلاد سرا» (محمد غالم، 2012: 33).

**الخاتمة:** اتبعت الإدارة الاستعمارية الفرنسية في الجزائر أسلوبا متشددا في تغير البنية المورفولوجية للجزائر وأهلها بهدف تحقيق مشروع ✨ الجزائر الفرنسية ✨، فحدث أن تعرضت الجزائر إلى تغير قسري خطير في بنيتها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، مس هذا التغير عادات الجزائريين وتقاليدهم، وطرق معيشتهم وتفكيرهم، والحد من ترحالهم وتنقلهم من منطقة لأخرى، من أجل ترسيخ فكرة الاستقرار في محتشدات وملاجئ سكانية لا تتلاءم مع طبيعة المجتمع الجزائري كل هذه الإجراءات التعسفية كانت بهدف المزيد من مصادرة أملاك الجزائريين من أراضي وحيوانات، وإنجاح المشروع الاستعماري الاستيطاني، واستغلال الثروات الطبيعية والبشرية الجزائرية في خدمة النظام الاقتصادي الرأسمالي الفرنسي المبني على حرية التملك والإنتاج والاستهلاك والتوسع فيه.

#### المراجع:

1. الأشرف مصطفى، (1983). الجزائر: الأمة والمجتمع، ترجمة الدكتور حنفي بن عيسى، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر.
2. بوحوش عمار، (1997). التاريخ السياسي للجزائر من البداية ولغاية 1962، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
3. بولافة حدة، (2011-2012). واقع المجتمع المدني الجزائري إبان الفترة الاستعمارية و بعد الاستقلال، شهادة الماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق

و العلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة 2011-2010 .

4. بىرم كمال ، (2010 -2011) . الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في الحضنة الغربية فترة الاحتلال الفرنسي (1840- ،1954) دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر ، قسم التاريخ والآثار، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية ، جامعة منتوري - قسنطينة.

5. بلاح بشير و آخرون:، ( 2010 ) . تاريخ الجزائر المعاصر (1889-1830)، ج1، دار المعرفة، الجزائر.

6. بوعزيز يحيى ، ( 2007 ) . سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية الجزائرية 1830-1954 ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر .

7. زقب عثمان ، (2014-2015) . السياسة الفرنسية في الجزائر 1830 -1914 (دراسة في أساليب السياسة الادارية)، رسالة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر ، جامعة الحاج لخضر باتنة .

8. مطمر محمد العيد ، ( 2003 ) . التنظيم الاداري في عهد الاحتلال الفرنسي وأثره على الحالة الاجتماعية للسكان بمنطقة الاوراس ، مجلة العلوم الانسانية، عدد 4 ، ماي ، جامعة محمد خبضر بسكرة.

9. مياسي إبراهيم ، (2013) . مقاربات في تاريخ الجزائر (1830-1962)، اصدار وزارة الثقافة، غرناطة للنشر، الجزائر.

10. فكار عثمان ، ( 2013 ) . الاستيطان العمراني الفرنسي في الريف الجزائري مقارنة سوسيو تاريخية ، مجلة جامعة دمشق، المجلد 29- العدد 3، 4.

11. قنان جمال ، (2004). مشاغل المجتمع الجزائري من خلال الصحافة 1882-1914 ، مجلة المصادر، عدد 9، الجزائر .

12. خياطي مصطفى ، ( 2013 ) . الأوبئة والمجاعات في الجزائر، ترجمة حضرية يوسف، منشورات المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر والإشهار، الجزائر .

13. عباس فرحات، (د،ط) . ليل الاستعمار، تر: أبوبكر رحال، دار القصة للنشر و التوزيع ، (د،ط) .

14. عسولصالح ، ( 2008-2009 ).اللاجئون الجزائريون بتونس ودورهم في الثورة 1956 - 1962 ، ماجستير ، قسم التاريخ وعلم الآثار ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الحاج لخضر باتنة .

15. غالم محمد ، (2012) ، من أرشيف الإدارة الاستعمارية في الجزائر : الوثائق الفرنسية و الهجرة إلى الديار الإسلامية ، ﴿ مجلة انسانيات ﴾ ، 31 أكتوبر 2012، تاريخ المعالجة 11 أوت 2018

DOI : <http://journals.openedition.org/insaniyat/7908> ;

16. Archives nationales d'outre-mer, Gouvernement Général de l'Algérie, **surveillances Indigènes**, 4H6.

17. Didier Guignard ,( 2014), **L'Abus de Pouvoir dans L'Algérie Coloniale (1880-1914), visibilité et singularité** Presses universitaires de Paris .

18. Marouf nadir,(1980), **lecture de l'espace oasisien**, sindibad, paris.

19. Germain Roger,(1955), **la politique indigène de Bugeaud**.Paris, Larose.

20. Touarigt Boualem,(2012), "Ce que fût le système colonial", **Memoria el-djazair.com**, 1juillet2012 .  
<http://www.memoria.dz/ao-2012/dossier/ce-que-f-t-le-syst-me-colonial>, 31-8-2018 , vendredi 23h9.

للإحالة على هذا المقال:

-الصادق دهاش (2019)، «ماسي الجزائريين ومعاناتهم من خلال تطبيق رخصة التنقل بين 1850-1930». المواقف، المجلد: 15، العدد: 02، ديسمبر 2019، ص. ص 203-236.